رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

821 - حكم الزواج بأخت الأخ من الرضاع - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

انا شاب يوجد لدي مشكلة وهي ان اخي الكبير رظع من ثدي عمتي اخت ابي وابنها رضع مع اخي الذي اكبر مني سنا. ثم جاء بنت على عمتي ورغبت الزواج ورغبت الزواج منها - 00:00:00

الا انني متردد بسبب اه موضوع الرضاع وانني ارجو افادتي هل يجوز لي الزواج من هذه الفتاة ام لا يقول ان اخي الكبير رضع من ثدي عمتي اخت ابي. وابنتها - 00:00:17

وابنها رظع مع اخي الذي اكبر مني سنا. ثم جاء بنت على عمتي يعني من عمتي. نعم. ورغبت الزواج منها. الا انني متردد بسبب موضوع الرضاعة. وانني ارجو افادتي. هل يجوز لي الزواج من هذه الفتاة ام - 00:00:35

مع العلم بانني لم ارظع انا وانما هو اخي الكبير واخوها الكبير منها. والله يحفظكم ويرعاكم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه. اما بعد - 00:00:53

فهذا الرظاع الذي ذكره السائل لا يمنعه من زوج ابنة عمته كونه اخيها رضع من امه وكون اخاه وظع من امها لا يمنع متزوجها ما دامه ما دام السائل لم يرظى من امها - 00:01:13

وهي لم ترظى من امه ولا من اخواته ولا من زوجة ابيه فليس بينهما رظاء يمنعها الحاصل انه لا بأس عليه تزوجه اياها لان رعى اخيه من امها لا يحرمها عليه. وهكذا ضاع اخيها من امه لا يحرمها عليه - 00:01:28

لانها هي لم ترضع من ام الخاطب وهو لم يرظى من امها فلا حرج في ذلك. نعم. احسنتم - 00:01:46